السلطة الدولية لقاع البحار

ISBA/31/A/6–ISBA/31/C/23

الجمعية
المجلس

Distr.: General
18 May 2026
Arabic
Original: English

الدورة الحادية والثلاثون

كينغستون، 13–31 تموز/يوليه 2026

البند 11 من جدول الأعمال المؤقت للجمعية*

تقرير المدير العام المؤقت للمؤسسة

البند 14 من جدول أعمال المجلس

تقرير المدير العام المؤقت للمؤسسة

تقرير عن المسائل المتعلقة بالمؤسسة

مقدّم من المدير العام المؤقت للمؤسسة

أولا - مقدمة

1 - يتمثل الغرض من هذا التقرير في إبلاغ المجلس وجمعية السلطة الدولية لقاع البحار بالأنشطة التي اضطلع بها المدير العام المؤقت للمؤسسة والتقدّم الذي أحرزه خلال الفترة من تموز/يوليه 2025 إلى أيار/مايو 2026. ويأتي هذا التقرير في أعقاب التقارير السابقة التي قدمها المدير العام المؤقت خلال الدورتين التاسعة والعشرين والثلاثين للسلطة في تموز/يوليه 2024 و 2025 على التوالي (ISBA/29/A/6–ISBA/29/C/12 و ISBA/30/A/5–ISBA/30/C/8).

2 - ووفقا للمادة 170 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار والفرع 2 من مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 (اتفاق عام 1994)، تمثل المؤسسة جهازا تابعا للسلطة يضطلع بأنشطة في المنطقة مباشرة، فضلا عن نقل ومعالجة وتسويق المعادن المستخرجة من المنطقة. وتعمل المؤسسة وفقا للسياسات العامة للجمعية وتخضع لتوجيهات المجلس ورقابته. ولها أيضا دور حيوي في تيسير مشاركة الدول النامية في الأنشطة المنفّذة في المنطقة. وهي ستتمتّع بالاستقلال الذاتي في تسيير عملياتها عندما تصبح كيانا مستقلا عن الأمانة.

3 - ويبدأ التشغيل المستقل للمؤسسة عند حدوث شيء من اثنين، إما تلقّي المجلس طلبا لتنفيذ عمليات في إطار مشروع مشترك مع المؤسسة، وإما الموافقة على خطة عمل للاستغلال مقدّمة من كيان آخر غير المؤسسة. وإذا كان الحدث المحرِّك هو طلب لتنفيذ عمليات في إطار مشروع مشترك مع المؤسسة، يجب

* ISBA/31/A/L.1.

26-07097 (A) 040626 150626

الرجاء إعادة استعمال الورق

على المجلس أن ينظر في مسألة ما إذا كانت هذه العمليات المزمع تنفيذها مع المؤسسة متوافقة مع "المبادئ التجارية السليمة". وعلى نحو ما سبق التأكيد عليه في التقارير السابقة، لم تُعرّف الاتفاقية ولا الاتفاق المقصود بعبارة "المبادئ التجارية السليمة". وإذا ارتاح المجلس إلى أن عمليات المشاريع المشتركة مع المؤسسة تتفق مع المبادئ التجارية السليمة، فإنه يصبح ملزما بإصدار أمر توجيهي لبدء التشغيل المستقل للمؤسسة.

ثانيا - مهام المدير العام المؤقت

4 - تجدر الإشارة إلى أن مهام المدير العام المؤقت مبينة في الفقرة 1 من الفرع 2 من مرفق اتفاق عام 1994، وهي:

(أ) رصد واستعراض الاتجاهات والتطورات المتصلة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة، بما في ذلك التحليل المنتظم لأحوال السوق العالمية للمعادن وأسعار المعادن واتجاهاتها وآفاقها؛

(ب) تقييم نتائج إجراء البحث العلمي البحري فيما يتعلق بالأنشطة في المنطقة، مع إيلاء اهتمام خاص للبحث المتصل بالأثر البيئي للأنشطة المضطلع بها في المنطقة؛

(ج) تقييم البيانات المتاحة فيما يتصل بأنشطة التنقيب والاستكشاف، بما في ذلك معايير مثل هذه الأنشطة؛

(د) تقييم التطورات التكنولوجية ذات الصلة بالأنشطة في المنطقة، وبخاصة التكنولوجيا المتصلة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها؛

(هـ) تقييم المعلومات والبيانات المتعلقة بالقطاعات المحجوزة للسلطة؛

(و) تقييم الأساليب المتبعة في عمليات المشاريع المشتركة؛

(ز) جمع المعلومات عن توافر القوى العاملة المدربة؛

(ح) دراسة خيارات السياسة التنظيمية لإدارة المؤسسة في مختلف مراحل عملياتها.

5 - وبالإضافة إلى ذلك، كلّف المجلس المدير العام المؤقت بالمهام التالية:

(أ) تمثيل مصالح المؤسسة فيما يتصل بوضع الإطار التنظيمي للأنشطة المنفّذة في المنطقة؛

(ب) كفالة الاتساق والتآزر بين عمل المؤسسة والقرارات والأنظمة المتفق عليها من جانب الهيئات الإدارية للسلطة؛

(ج) دعم إعداد مشاريع بالتعاون مع الدول النامية لتحسين الفهم العلمي للمنطقة؛

(د) إعداد مشروع القواعد والأنظمة والإجراءات الخاصة بإدارة المؤسسة وتنظيمها بمجرد أن تبدأ العمل بشكل مستقل عن أمانة السلطة؛

(هـ) تمثيل المؤسسة في الاجتماعات والمؤتمرات والإجراءات الدولية، حسب الاقتضاء؛

(و) إدارة مكتب المدير العام المؤقت للمؤسسة؛

(ز) الاضطلاع بمهام أخرى حسب الاقتضاء.

ثالثا – أنشطة المدير العام المؤقت

ألف – المشاركة في المناقشات المتعلقة بمشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة

6 – حضر المدير العام المؤقت الجزءِ الثاني من الدورة الثلاثين والجزءِ الأول من الدورة الحادية والثلاثين للمجلس، وشارك في المفاوضات بشأن مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة، وذلك لإطلاع المجلس على آراء المؤسسة بشأن المسائل ذات الصلة بمصالحها، وكذلك لإبداء التعليقات وتقديم الاقتراحات النصية المتعلقة بمشروع النظام ككل.

7 – وخلال الجزء الأول من الدورة الحادية والثلاثين، وإضافة إلى الإسهام في المفاوضات بشأن مشروع النظام من خلال تقديم اقتراحات نصية، عرض المدير العام المؤقت على المجلس ورقة مشتركة وجدولا أُعدّا بالتعاون مع المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية بشأن معاملة المؤسسة في مشروع النظام.

8 – وتستند هذه الورقة إلى تعريفين بديلين لمصطلح "المتعاقد" كان المدير العام المؤقت للمؤسسة قد قدمهما خلال الدورة الثلاثين للمجلس.

9 – وأُبلغ المجلس بأن الهدف الرئيسي من تقديم الورقة هو كفالة إدماج المؤسسة بسلاسة في نظام الاستغلال، وكفالة ألا يكون الإطار القانوني للمؤسسة سليما من الناحية المفاهيمية فحسب، بل قابلا للتطبيق تجاريا وتشغيليا أيضا.

10 – وكشفت بيانات الوفود بشأن التعريفين المقترحين لمصطلح "المتعاقد" عن اهتمامها بكفالة أن يعكس النظام على نحو وافٍ كيفية معاملة المؤسسة مقارنة بالمتعاقدين، كلما كانت الالتزامات منطبقة على كلا الكيانين، وحيثما لا يكون الأمر كذلك وفقا لأحكام الاتفاقية واتفاق عام 1994. ومن المتوقع أن يواصل المجلس دراسة هذه المسألة خلال الجزء الثاني من دورته الحادية والثلاثين.

11 – وقبل عرض الورقة المشتركة، اجتمع المدير العام المؤقت ووفد المملكة المتحدة مع المجموعات الإقليمية وفرادى الوفود للحصول على تعليقاتها على المقترحات.

باء – دراسة خيارات السياسة الإدارية والتنظيمية للمؤسسة

12 – خلال الفترة المشمولة بالتقرير، استمر العمل بشأن دراسة الخيارات الإدارية والسياساتية لإدارة المؤسسة في مختلف مراحل تفعيلها، استنادا إلى الجهود السابقة المبذولة في هذا الصدد.

13 – وفي هذه المرحلة، توجد المؤسسة داخل الأمانة. وينصب التركيز على تقليل التكاليف العامة إلى أدنى حد مع إرساء أساس لاستقلالها في المستقبل. وبالنظر إلى محدودية موارد المؤسسة، فإنها تعتمد على الأمانة في أداء بعض المهام الإدارية.

14 – وفي سياق المناقشات المتعلقة بترتيبات المشاريع المشتركة وفقا للفقرة 2 من الفرع 2 من مرفق اتفاق عام 1994، ومع مراعاة النهج التطوري لعمليات المؤسسة، يجري التركيز على نموذج مبسّط يعطي الأولوية للفعالية من حيث التكلفة.

15 – وينبغي أن يلاحظ المجلس أنه، في إطار ترتيبات المشاريع المشتركة، سيوفر الشريك رأس المال والتكنولوجيا، في حين ستوفر المؤسسة القطاعات المحجوزة، ضمن أمور أخرى. وتركز المناقشات بشأن ترتيبات المشاريع المشتركة المحتملة أيضا على بناء القدرات، حيث يتولى شركاء المشاريع المشتركة تدريب موظفي المؤسسة في المجالات التي تفتقر فيها المؤسسة إلى الخبرة اللازمة.

16 - ويُذكر أيضا أنه بالنظر إلى الوضع الحالي "المبسّط" للمؤسسة - التي تتألف من المدير العام المؤقت ومساعدة واحدة لشؤون البحوث - فإن استراتيجية الوفاء بالفقرة 1 (ح) من الفرع 2 يجب أن تركز على الاستفادة من الموارد القائمة للسلطة، مع وضع المخططات التنظيمية والهيكلية اللازمة لتحقيق الاستقلال عن الأمانة في المستقبل.

17 - وبالمقابل، بدأ العمل الأولي على صياغة قواعد وأنظمة داخلية تتعلق بقواعد إدارية ومالية وقواعد لشؤون الموظفين محددة ستنظم عمل المؤسسة بمجرد أن تبدأ العمل بشكل مستقل عن الأمانة، بما يتماشى مع الاتفاقية.

18 - وهذه الخطوات ضرورية لكفالة ألا يجد المجلس نفسه غير مهيأ عند وقوع حدث محرِّك، كأن يُقدَّم طلب لتنفيذ عمليات في إطار مشروع مشترك، وأن تتمكن المؤسسة من الاستفادة من هيكل إداري قائم بدلا من الاضطرار إلى بناء هيكل من الصفر على عجل.

جيم - رصد واستعراض الاتجاهات في صناعة التعدين

19 - واصل المدير العام المؤقت رصد واستعراض الاتجاهات والتطورات المتعلقة بأنشطة التعدين في قاع البحار العميقة، وأجرى تحليلا لأحوال السوق العالمية للمعادن وأسعار المعادن واتجاهاتها وآفاقها.

20 - ومُثلت المؤسسة في اجتماعات الفريق الدراسي الدولي للنيكل، والفريق الدولي لدراسة الرصاص والزنك، والفريق الدراسي الدولي المعني بالنحاس، وفي حلقة دراسية مشتركة للأفرقة الدراسية عُقدت في لشبونة في نيسان/أبريل 2026. وتتسق المشاركة في هذه الاجتماعات مع أحكام الفقرة 1 (أ) من الفرع 2 من مرفق اتفاق عام 1994.

21 - وبإيجاز، فإن آفاق السوق حسب المعدن، على النحو الذي ناقشته الأفرقة الدراسية، هي كما يلي:

(أ) الفريق الدراسي الدولي للنيكل:

'1' *توازن السوق* - من المتوقع أن تنتقل السوق من فائض قدره 000 283 طن في عام 2025 إلى عجز قدره 000 32 طن في عام 2026؛

'2' *الإنتاج والطلب* - من المتوقع أن يبلغ الإنتاج العالمي الأولي من النيكل 3,715 ملايين طن، في حين يُتوقع أن يبلغ الاستخدام 3,747 ملايين طن؛

'3' *الآفاق* - لا يزال الطلب العالمي قادرا على الصمود، مدفوعا أساسا بتكنولوجيا بطاريات المركبات الكهربائية، على الرغم من التباطؤ الأخير الناجم عن تقلبات سوق الطاقة؛

(ب) الفريق الدولي لدراسة الرصاص والزنك:

'1' *سوق الزنك* - من المتوقع أن يواصل الطلب العالمي على معدن الزنك المكرر النمو في عام 2026، مدعوما بالبنية التحتية وسوق بطاريات الزنك التي تشهد نموا سريعا؛

'2' *سوق الرصاص* - من المتوقع أن يزداد الطلب العالمي على معدن الرصاص المكرر بنسبة 1,1 في المائة ليصل إلى 13,72 مليون طن؛

(ج) الفريق الدراسي الدولي المعني بالنحاس:

'1' *توازن السوق* – عدّل الفريق الدراسي توقعاته السابقة، وهو يتوقع الآن أن تشهد سوق النحاس المكرر في عام 2026 فائضا في العرض قدره 000 96 طن، بدلا من العجز الذي كان متوقعا في السابق؛

'2' *الإنتاج والطلب* – من المتوقع أن ينمو الاستخدام العالمي للنحاس المكرر بنسبة 1,6 في المائة في عام 2026. وفي حين لا يزال الإنتاج الأولي مقيدا بشكل طفيف بسبب اضطرابات محلية، فإن الإنتاج الثانوي من الخردة آخذ في التوسع وسيكون محركا رئيسيا للإمدادات في المستقبل؛

'3' *الآفاق* – يتوقع الفريق الدراسي أن يتسع الفائض في عام 2027 ليصل إلى 000 377 طن مع توسع عمليات التكرير الثانوية.

22 – وتناولت الحلقة الدراسية المشتركة التي استضافتها الأفرقة الدراسية تحديات حاسمة في مجال الطاقة تتعلق بتوافر الإمدادات والقدرة على تحمل تكلفتها وكفايتها بالنسبة لقطاع التعدين والمعادن. وسلطت المناقشات الضوء على الدور الأساسي للمعادن في التحول في مجال الطاقة، وأثر السياسات التجارية العالمية على سلاسل الإمداد، والحاجة إلى استثمارات كبيرة لتوسيع نطاق العمليات المستدامة.

23 – وبالإضافة إلى ما سبق، رصدت المؤسسة أيضا أحوال السوق العالمية للمعادن وحلّلتها استنادا إلى المعلومات المقدمة من مصادر أخرى، مثل بلومبرغ وصندوق النقد الدولي والبنك الدولي. واستنادا إلى تلك المعلومات، يمكن إبداء الملاحظات التالية:

(أ) في 9 نيسان/أبريل 2026، أظهرت السوق العالمية للمعادن أداء قويا مع الارتفاع الحاد في أسعار المعادن. فقد ارتفعت أسعار معادن مثل النحاس إلى ما يصل إلى 012 13 دولارا للطن المتري في كانون الثاني/يناير، في حين اقترب سعر النيكل من 000 18 دولار للطن المتري؛

(ب) يشكل الارتفاع الحاد في أسعار النفط والتقلب وعدم اليقين اللذان يميزان المشهد الجيوسياسي عوامل رئيسية تؤثر في زيادة أسعار المعادن؛

(ج) لا يزال الطلب على النحاس والكوبالت والنيكل والمنغنيز آخذا في النمو. ومن العوامل الرئيسية المساهمة في ذلك انخفاض الإمدادات المطروحة في السوق نتيجة نقص الاستثمار في التعدين، والطلب القوي من قطاع المركبات الكهربائية والطاقة المتجددة. وفي عام 2025، حدثت اضطرابات في الإمدادات إلى السوق عندما خفّضت المناجم إنتاجها أو أوقفته مع تزايد الشواغل الناجمة عن تقادم المناجم والمنشآت، مما واصل دفع الأسعار إلى الارتفاع، ولا سيما سعر النحاس؛

(د) ظل سعر النحاس يتجه صعودا على مدى السنوات الثلاث الماضية. وسُجل أعلى متوسط شهري في كانون الثاني/يناير عندما بلغت الأسعار 012 13 دولارا للطن، وهو ما عكس زيادة بنسبة 11 في المائة بين كانون الأول/ديسمبر 2025 وكانون الثاني/يناير 2026. وظل السعر فوق 500 12 دولار للطن في شباط/فبراير وآذار/مارس 2026. وهذه هي أعلى أسعار للنحاس منذ سنوات، وكان أقرب مستوى ذروة قد سُجل في أيار/مايو 2024 عندما بلغ السعر 139 10 دولارا للطن. وفي كانون الثاني/يناير 2025، بلغ سعر النحاس 916 8 دولارا للطن. والسعر الحالي أعلى بأكثر من 40 في المائة من السعر المسجل في الفترة نفسها من عام 2025. وتبيّن الأرقام التي تعود إلى عام 2017 أن أسعار النحاس لم ترتفع قط فوق 000 10 دولار للطن، وأن الأسعار الحالية تجاوزت الأرقام المتوقعة لعامي 2025 و 2026، وهي 200 8 دولار للطن المتري و 000 8 دولار للطن المتري، على التوالي.

دال – تقييم البيانات المتاحة المتعلقة بالقطاعات المحجوزة

24 – ينبغي أن يلاحظ المجلس أن المعلومات الواردة من الأمانة تشير إلى أن تقييم البيانات المتاحة المتعلقة بالقطاعات المحجوزة لا يزال هو نفسه الوارد في التقرير السابق.

25 – وفي رسالة مؤرخة 8 أيلول/سبتمبر 2025، أُبلغت الأمينة العامة بطلب للاستكشاف في القطاعات المحجوزة في منطقة كلاريون – كليبرتون مقدم من شركة إمبوسيبل ميتالز البحرين.

26 – وبموجب إخطار مؤرخ 9 أيلول/سبتمبر 2025، أبلغ المدير العام المؤقت الأمينة العامة بأنه، بموجب أحكام المادة 17 (2) من نظام التنقيب عن العقيدات المتعددة الفلزات واستكشافها في المنطقة، لا اعتراض لديه على الطلب المذكور. ولا يزال الطلب معروضا على اللجنة القانونية والتقنية.

27 – وينبغي أن يلاحظ المجلس أيضا أن المدير العام المؤقت للمؤسسة قد أُحيط علما بأن القطاعات المعنية بطلبات استكشاف و/أو استغلال المعادن في منطقة كلاريون – كليبرتون، خارج الإطار القانوني للاتفاقية واتفاق عام 1994، تتداخل مع قطاعات محجوزة للمؤسسة. وتبلغ مساحة هذه القطاعات حوالي 000 80 كيلومتر مربع.

28 – وينبغي أن ينتبه المجلس أيضا إلى حقيقة أن استخدام القطاعات المحجوزة خارج الإطار القانوني للاتفاقية واتفاق عام 1994 يثير قلقا بالغا لدى المؤسسة، إذ قد يقوض قدرتها في المستقبل على المشاركة مباشرة في الأنشطة في المنطقة. ومن شأن عدم قدرة المؤسسة على مزاولة الأنشطة في المنطقة أن يقوض أيضا مبدأ التراث المشترك للبشرية. وبالإضافة إلى ذلك، فإن ذلك سيؤثر في التوازن الواضح الذي أوجدته الاتفاقية واتفاق عام 1994 لكفالة مشاركة البلدان النامية أيضا في الأنشطة في المنطقة.

هاء – تقييم الأساليب المتبعة في عمليات المشاريع المشتركة

29 – بموجب الفقرة 1 (و) من الفرع 2 من مرفق اتفاق عام 1994، يتعين على المدير العام المؤقت إجراء تقييم للأساليب المتبعة في عمليات المشاريع المشتركة. وتنص الفقرة 2 من الفرع 2 على أن تجري المؤسسة عملياتها الأولية للتعدين في قاع البحار العميقة من خلال مشاريع مشتركة.

30 – واتساقا مع هذه الولاية، يواصل المدير العام المؤقت للمؤسسة السعي بنشاط إلى إبرام ترتيب لمشروع مشترك، من شأنه، إذا كان متوافقا مع المبادئ التجارية السليمة، أن يتيح تحقق أحد الأحداث المحرِّكة المنصوص عليها في اتفاق عام 1994 لبدء التشغيل المستقل للمؤسسة[1].

31 – وقد أُجريت اتصالات مع الدول الأعضاء والمتعاقدين وكيانات أخرى بشأن هذه المسألة. وتجري حاليا مناقشات مشجعة للغاية مع كيان ينظر في إمكانية إقامة مشاريع مشتركة لا تقتصر على استكشاف واستغلال معادن قاع البحار العميقة فحسب، بل تشمل أيضا نقل المعادن المستخرجة من المنطقة ومعالجتها وتسويقها[2]. وسيتم إطلاع المجلس على مستجدات هذه المناقشات، وستُطلب موافقته في حال أسفرت المناقشات عن مفاوضات بشأن ترتيب لمشروع مشترك.

(1) مرفق الاتفاق المتعلق بتنفيذ الجزء الحادي عشر من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار المؤرخة 10 كانون الأول/ديسمبر 1982 (اتفاق عام 1994)، الفقرة 2 من الفرع 2.

(2) اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، المادة 170 (1).

32 - واغتُنمت فرصة مشاركة المدير العام المؤقت في الاجتماع السنوي للمتعاقدين، الذي عُقد في غوا، الهند، في الفترة من 18 إلى 20 أيلول/سبتمبر 2025، بشأن موضوع "من الولاية إلى العمل: إعمال مهام المؤسسة من خلال إشراك المتعاقدين من أجل منطقة مستدامة"، للترويج لهذه المسألة.

33 - واستُغلت هذه المناسبة لعرض ورقة غرفة اجتماعات بشأن مشروع اتفاق لمشروع مشترك، وتم التأكيد على أن النص قُدّم لأغراض المناقشة فقط، إذ يجب أن يوافق المجلس على أي وثيقة رسمية.

34 - واتُّبع نهج مماثل في مؤتمر المعادن المغمورة بالمياه، الذي عُقد في سانت بيت بيتش، فلوريدا، الولايات المتحدة الأمريكية، في الفترة من 9 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2025.

35 - ويُذكَّر المجلس بأن إحدى المسائل التي ظل بعض الشركاء المحتملين في المشاريع المشتركة يثيرونها هي استمرار حالة عدم اليقين القانوني المحيطة بعدم اعتماد نظام استغلال المعادن في المنطقة، بوصفها عائقا أمام المضي قدما في هذه المسألة.

واو - نقل التكنولوجيا

36 - يُشكل تقييم التطورات التكنولوجية ذات الصلة بالأنشطة في المنطقة، ولا سيما التكنولوجيا المتعلقة بحماية البيئة البحرية والحفاظ عليها[3]، جزءا من الأعمال الجارية التي تضطلع بها المؤسسة في المرحلة الحالية من عملياتها.

37 - وفي حلقة دراسية شبكية نُظمت للدول الأعضاء في 25 شباط/فبراير 2026 بعنوان "الولاية التطورية للمؤسسة: الإطار القانوني وتقييم التكنولوجيا البيئية"، شملت المواضيع التي جرى تناولها ما يلي:

(أ) نقل التكنولوجيا بموجب اتفاق عام 1994؛

(ب) الابتكار التكنولوجي لرصد الأنشطة في المحيطات وفي قاع البحار؛

(ج) مشروع TRIDENT: آخر المستجدات والرؤى التكنولوجية للرصد الطويل الأجل لأعماق البحار؛

(د) قياس الرواسب العالقة باستخدام الصوتيات ذات النطاق العريض: الآثار المترتبة على استخراج المعادن من أعماق البحار.

38 - وأشاد ممثلو الدول الأعضاء الحاضرون، في تعليقاتهم، بمبادرة تناول هذه المواضيع في الحلقة الدراسية الشبكية، إذ أتاحت لهم اكتساب فهم أفضل لأهمية التكنولوجيا الموجهة نحو حماية البيئة البحرية باعتبارها عنصرا أساسيا في نظام التعدين في قاع البحار العميقة.

زاي - المشاركة في المؤتمرات والاجتماعات وحلقات العمل

39 - في عرضه المعنون "من الولاية إلى العمل: إعمال مهام المؤسسة من خلال إشراك المتعاقدين من أجل منطقة مستدامة"، الذي قدمه في الاجتماع السنوي للمتعاقدين لعام 2025، المعقود في غوا، سلّط المدير العام المؤقت الضوء على المجالات التالية:

(أ) ولاية المؤسسة في المرحلتين الحالية والمقبلة من عملياتها؛

(3) اتفاق عام 1994، الفرع 2، الفقرة 1 (د).

(ب) إشراك المتعاقدين في عمل المؤسسة؛ أي الموارد المالية والمشاريع المشتركة؛ والخبرة التقنية ونقل التكنولوجيا؛ والإشراف البيئي وتقاسم البيانات؛

(ج) فوائد التعاون.

40 - وأتاحت المشاركة في الاجتماع فهما أعمق لمختلف جوانب العمل الذي يضطلع به المتعاقدون، ولكيفية توسيع معارف المؤسسة بشأن التعدين في قاع البحار، مع مراعاة محدودية الموارد المتاحة لها في الوقت الراهن، والتسليم أيضا بأن عددا من الالتزامات المنطبقة على المتعاقدين تنطبق على المؤسسة، ما لم يُنص على خلاف ذلك في القانون الواجب التطبيق.

41 - كما أتاحت للمؤسسة الاطلاع على أحدث التكنولوجيات والخبرات، ومكّنت المتعاقدين، في جملة أمور، من التعرف على الفوائد التي يمكن أن تترتب على الشراكة مع المؤسسة.

مؤتمر المعادن المغمورة بالمياه لعام 2025

42 - دُعي المدير العام المؤقت إلى المشاركة في مؤتمر المعادن المغمورة بالمياه لعام 2025، الذي عُقد في سانت بيت بيتش، فلوريدا، في الفترة من 9 إلى 14 تشرين الثاني/نوفمبر 2025.

43 - وجمع المؤتمر الجهات المعنية الرئيسية في القطاع، بما في ذلك المتعاقدون من القطاع الخاص، وغيرهم من العاملين في القطاع، والعلماء، ومسؤولون من السلطة، ومسؤولون آخرون.

44 - وبوصف المؤسسة متعاقدا مستقبليا في منطقة قاع البحار العميقة، وبالنظر إلى ولايتها الحالية بموجب الفرع 2 من مرفق اتفاق عام 1994، تمكنت المؤسسة من تكوين منظور أوسع بشأن عدة مجالات تتصل بآخر التطورات في أمور منها: استغلال المعادن البحرية؛ ومخاطر المعادن البحرية وإدارتها، ومخاطر التعدين في أعماق البحار وتحدياته والدروس المستفادة من الصناعات البحرية، والمعايير التقنية الدولية للتعدين في قاع البحار؛ والنتائج الرئيسية لنمذجة أعمدة الرواسب في منتصف عمود الماء لجمع العقيدات المتعددة الفلزات على نطاق تجاري.

45 - وبناء على طلب منظمي المؤتمر، قدم المدير العام المؤقت عرضا بعنوان "المؤسسة: من المبدأ إلى الشراكة".

46 - وتشمل النتائج المهمة للاجتماع إقامة اتصال مع متعاقد من القطاع الخاص يواصل المدير العام المؤقت إجراء مناقشات معه بشأن إبرام اتفاق لمشروع مشترك، إضافة إلى إقامة صلات مع علماء يعملون في مجال التكنولوجيا المتصلة بالتعدين في قاع البحار العميقة، وقد قدم اثنان منهم عرضين في حلقة دراسية شبكية نظمتها المؤسسة للدول الأعضاء في شباط/فبراير 2026.

الأكاديمية الأفريقية لدبلوماسية أعماق البحار، ياوندي، 9-13 شباط/فبراير 2026

47 - نظمت السلطة ومعهد الكاميرون للعلاقات الدولية حلقة عمل لبناء القدرات والتدريب، استنادا إلى مذكرة تفاهم بينهما وافقت عليها الجمعية في تموز/يوليه 2023.

48 - وقدم المدير العام المؤقت عرضا بشأن موضوع "المؤسسة - بوابة أفريقيا إلى التعدين في أعماق البحار".

49 - واستفاد المشاركون في حلقة العمل من شرح مفصل للبنود التالية في إطار هذا الموضوع:

(أ) الأساس القانوني: المادة 170 من اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار؛

(ب) التطور بموجب اتفاق عام 1994؛

(ج) ولاية المؤسسة في هذه المرحلة من عملياتها؛

(د) نظام القطاعات المحجوزة ("مصرف المواقع")؛

(هـ) الوضع المالي والتشغيلي؛

(و) المرفق الرابع – النظام الأساسي للمؤسسة وهيكلها ومزاياها المالية الفريدة؛

(ز) نقل التكنولوجيا؛

(ح) ترتيبات المشاريع المشتركة المحتملة بين المؤسسة وفرادى الدول الأفريقية أو مجموعة من الدول الأفريقية.

حلقة دراسية شبكية بعنوان "الولاية التطورية للمؤسسة: الإطار القانوني وتقييم التكنولوجيا البيئية"

50 – نُظمت الحلقة الدراسية الشبكية استجابة لطلبات من عدد من الدول للحصول على معلومات إضافية عن دور المؤسسة ومهامها، في أعقاب عرض تقرير المدير العام المؤقت على المجلس والجمعية في الدورة الثلاثين.

51 – وعُقدت الحلقة في 25 شباط/فبراير 2026، وألقت الأمينة العامة للسلطة الدولية لقاع البحار، ليتيسيا كارفاليو، كلمة ترحيبية.

52 – وقُسمت الحلقة الدراسية الشبكية إلى جلستين. وتناولت الجلسة الأولى المواضيع التالية: "الولاية القانونية للمؤسسة"؛ و "نقل التكنولوجيا بموجب اتفاق التنفيذ لعام 1994"؛ و "القطاعات المحجوزة بموجب اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار: الآلية والتنفيذ"؛ و "الوضع الحالي للاستكشاف في إطار السلطة الدولية لقاع البحار".

53 – وركزت الجلسة الثانية على ما يلي: "الابتكار التكنولوجي لرصد الأنشطة في المحيطات وفي قاع البحار"؛ و "مشروع TRIDENT: آخر المستجدات والرؤى التكنولوجية للرصد الطويل الأجل لأعماق البحار"؛ و "قياس الرواسب العالقة باستخدام الصوتيات ذات النطاق العريض: الآثار المترتبة على استخراج المعادن من أعماق البحار".

اجتماعات الفريق الدراسي الدولي للنيكل، والفريق الدولي لدراسة الرصاص والزنك، والفريق الدراسي الدولي المعني بالنحاس، لشبونة، 20–22 نيسان/أبريل 2026

1 – السياق والأهداف الاستراتيجية

54 – حضر المدير العام المؤقت الجلسات المشتركة للفريق الدراسي الدولي للنيكل، والفريق الدراسي الدولي المعني بالنحاس، والفريق الدولي لدراسة الرصاص والزنك، التي عُقدت في لشبونة في الفترة من 20 إلى 22 نيسان/أبريل 2026. ونظرا إلى أن هذه الهيئات الحكومية الدولية الثلاث المنتسبة إلى الأمم المتحدة تشترك في أمانة متخصصة، فإن اجتماعاتها المتزامنة تمثل المنتدى العالمي الأبرز للشفافية في مجال الفلزات الأساسية، إذ تجمع بين الحكومات ذات السيادة والجهات المعنية في القطاع والمراقبين التنظيميين.

2 - النتائج الرئيسية والقيمة المضافة للمؤسسة

55 - **معلومات السوق والتوقعات** - أتاح الوصول المباشر إلى قواعد البيانات الإحصائية المستكملة للأفرقة الدراسية وتوقعاتها الاقتصادية الكلية للفترة 2027/2026 وضوحا بالغ الأهمية بشأن التوازنات العالمية بين العرض والطلب، واتجاهات إعادة التدوير الثانوية، ومراحل إعداد مشاريع المناجم والمصاهر. وتؤكد هذه المعلومات مباشرة صحة الافتراضات التجارية الطويلة الأجل للمؤسسة.

56 - **التموضع الاستراتيجي في سياق التحول الأخضر** - وضعت المشاركة النشطة المؤسسة في صميم الحوارات الرفيعة المستوى بشأن أدوار النحاس والنيكل والرصاص والزنك في التحول العالمي في مجال الطاقة، والنهوض بتكنولوجيات البطاريات، واستقرار شبكات البنية التحتية.

3 - الأثر المطلوب أن ينظر فيه المجلس

57 - تعزز مشاركة المدير العام المؤقت مكانة المؤسسة بوصفها مشاركا عالميا نشطا في سلاسل قيمة المعادن الحيوية. وستسترشد المخصصات الاستثمارية المقبلة وبروتوكولات التخفيف من المخاطر ومعايير الاستدامة، بصورة مباشرة، بالبيانات والشبكات الاستراتيجية التي جرى تأمينها خلال هذه الاجتماعات، مما يعزز قدرة المؤسسة على الصمود في المجالين التنافسي والتنظيمي.

اجتماع مع المعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن

58 - في 15 تشرين الأول/أكتوبر 2025، عُقد اجتماع بين المؤسسة والمعهد البريطاني للقانون الدولي والمقارن بشأن مواصلة تنفيذ مذكرة التفاهم المبرمة بين السلطة الدولية لقاع البحار (بالنيابة عن المؤسسة) والمعهد في كانون الأول/ديسمبر 2024.

59 - وركز الاجتماع على مجالات التعاون التي أسفرت عن مشاركة ممثل عن المعهد كمقدِّم عرض في الحلقة الدراسية الشبكية المعقودة للدول الأعضاء في شباط/فبراير 2026.

60 - ولا يزال التعاون جاريا في مجالات أخرى.

61 - وشارك المدير العام المؤقت أيضا في الأعمال المضطلع بها بين الدورات من جانب مختلف الأفرقة العاملة غير الرسمية وأصدقاء الرئيس بشأن مجالات مختلفة يشملها مشروع نظام استغلال الموارد المعدنية في المنطقة.

رابعا - الملاحظة الختامية والتوصية

62 - يُدعى المجلس والجمعية إلى الإحاطة علما بهذا التقرير.